بداء فعل شيا في ظاهره مخالفة للصواب مع انه صواب اي في نفس الامر **قوله** للعالم اي من كان من اهل العلم والمراد بالنصب لتعليمه عطف للتعليم على من عطف الخاص على العام **قوله** والشيخ المربي اي الذي يربي المريدين بان يسوسهم بالاخلاق الرضية ويحوجهم من الاخلاق الردية وبوظائفهم للوصول الى ساحات الفيوض الربانية **قوله** واعرفهم اي كم شملا الكتب او من كان معتمدا لكونه من الصالحين وان لم يكن من المربين والمرشدين **قوله** ان يجتنب الافعال الخ قال بعضهم اما لا يعتد اسنده وان عدوه له تحريجا صحيحا **قوله** لانه اذا فعل ذلك اي المذكور من الافوال والافعال التي ظاهرها خلاف الصواب وعلم ذلك منه لكونه يراه يفعله ولا يدري تحكم فيحمله على الخلافة وانه مشروع كذلك كما اشار اليه بقوله **قوله** وان يبقى ذلك اي المذكور شرعا اي على عمومه من غير تقييد بالمحل الذي صحح مقصورة عليه **قوله** ومنها وقوع الناس فيه اي انه ان لم يقف على المحل المسوغ لذلك يقع في فاعلا او تنقصه بكونه يباشر ما لا يجوز **قوله** فينقرون عنه بضم الفاء اي الفقرة **قوله** وفي رواية بتشديد القاف من التسفير وحذف مفعوله للتعميم اي فيذهب المقصود من الاقتداء به واخذ العلم عنه من الانتفاع به والسعي في حصول الثواب بهذا الامر الذي ظاهره غير مرضي **قوله** وتسقط روايته وشهادته اي وظل لانطلاق الالسنة فيه المقتضى عادة لقلة الوثوق ممن كان كذلك **قوله** بفتيا الصم الفا ويقال بفتح الفاء وهو ذكر حكم حديث لا حديث **قوله** لون القلوب اي استادها واعتمادها **قوله** اجتناب فوادها اي اجتناب مايدعو اليها من الافعال الردية وان كان لها عنده محامل رضية الا الحاجة تدعوه لذلك وسلحه اليه **قوله** لم يظهره اي ما ذكر من الفعل الذي ظاهره معترض وله فيه محمل مرضي حشية من حصول الضرر المذكور على ذلك **قوله** فان اظهره اي قصدا **قوله** او ظهر اي من غير قصده اي وراى المصلحة في اظهاره اي او لم يظهره ولا ظهر ولكن اي نحو العالم المصلحة في ظهوره بان كان من الاحكام التي لا يعرفها الا القليل وخشي جهل الباقين لها فيظهر انه فعل ذلك وانه بين حكمه ليعلم كان يطوف النساء راكبا على دابة بقصد بيان جواز ذلك وانه لا كراهة فيه فضلا عن حرمته ومن عبر كراهة ذلك اراد بها ما يسميها المتاخرون تنزيها خلافا للاولى **قوله** ورويناه في صحيحي البخاري ومسلم واخرجه ابو داود والنسائي كما في مختصر جامع الاصول **قوله** قام على المنبر قال العلما المنبر بكسر الميم وسكون النون وفتح الموحدة ماخوذ من النبر وهو الارتفاع وكان المنبر الذي صنع له صلى الله عليه وسلم ثلاث درجات كما صرح به مسلم في روايته وصلاته هذه بعد خطبته كما في تحفة القاري والامام في الصلاة على المنبر لبيان اعمال الصلاة كما ذكر ذلك اخر الحديث قال المصنف في الحديث جواز صلاة الامام على موضع المامومين ويقاس به عكسه ثم ان كان الارتفاع لغير حاجة فمكروه ولا تبطل مطلقا على الصحيح وان كان لحاجة كتعليمهم

افعال

افعال الصلاة لم يكره بل يستحب لهذا الحديث والا اذا اراد المامومون اعلام المامومين بصلاة الامام واحتاج الى الارتفاع لم يكره **قوله** وكبر الناس وراءه اي عقب تكبيره **قوله** ثم رجع القهقرى تقدم في الفصول او الكتاب انه المشي الى الخلف والمراد انه نزل بعد اكمال الاعتدال الى اصل المنبر مشى القهقرى اي الى خلفه وقعاد لك محافظة على الاستقبال وقد مثلنا ان درجات المنبر كانت ثلاثة والثالثة المستراح فالنبي صلى الله عليه وسلم كان في الثانية فنزل منها الى الارض في خطوتين فيوخذ منه جواز الفعل اليسير في الصلوات فالخطوتان لا تبطلان الصلاة لكن الاولى تركه ذلك الا لحاجة فان كان لحاجة فلا كراهة كما فعل صلى الله عليه وسلم وفيه ان الفعل الكثير اذا تفرق متواليا لا يبطل الصلاة لان النزول عن المنبر والصعود عنه كرر جملته كثيرة لكن افراده المتفرقة كل واحد منها قليل **قوله** فلما فرغ اي من الصلاة **قوله** قال صنعت هذا اي صنعت هذا اي صعود المنبر ثم النزول منه في الصلاة الذي هو لا حاجة اليه بخلاف الاولى فانما تعمد اي لتفقد وا ويري لجميع الافعال بالعيان فيتعلموا ايضيها بالرواية ولذا قال ولتعلموا صلاتي اي لتتعلموها فحذف احدى التاءين تخفيفا **قوله** لحديث انها صفيه وذلك ما اخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والبزار والاسماعيلي وابو عوانه والدارقطني وابو نعيم والبيهقي عن صفيه قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت لانقلب فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفيه بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما هذا احد الفاظ رواية الصحيحين وفيهما روايات تخالف ذلك كما اشار اليه القاضي عياض في شرح عمدة الاحكام والرجلان قيل هما اسيد بن حضير وعباد بن بشر صاحب المصباحين قاله ابن الطحان في شرح العمدة وقوله انها صفيه قال السيوطي في مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجة اخرج ابن عساكر في تاريخه من طريق ابي محمد بن ابي حاتم نا محمد بن روح عن ابراهيم بن محمد الشافعي قال كنا في مجلس بن عيينة والشافعي حاضر فذكرت حديث انها صفيه فقال ابن عيينة للشافعي ما فقه هذا الحديث يا ابا عبد الله قال ان كان الاقوم قد اتهموا النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اتهموهم اياه كفار لكن النبي صلى الله عليه وسلم اراد من بعده فقال اذا انتم هكذا فافعلوا هكذا حتى لا يظن بكم ظن السوء لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى وفي امن الله في ارضه فقال ابن عيينة جزاك الله خيرا يا ابا عبد الله ما فحت ملك الا كما فحتها انتهى **قوله** وفي البخاري ورواه في الشمايل والنسائي كذا

Copyright ... University